

أمر ملكي رقم ٤٧ لسنة ١٩٥٢

بعين فضيلة الشيخ مصطفى حسن الجزيري شيخاً لمسجد أبي العباس المرسي بالاسكندرية
فجنب فاروق الأول ملك مصر والسودان.
بعد الاطلاع على المادة ١٥٣ من الدستور
أوعى ماجاه بكتاب رئاسة مجلس الوزراء المؤرخ ٣ مايو سنة ١٩٥٢ رقم (٣٤٢٠) :

أمر نابا هو آت :

- ١ - فن الشیخ مصطفی حسن الجزیری ، امام وخطیب ومدرس مسجد عبد الرزاق الوفای بالاسکندریة ، شیخاً لمسجد أبي العباس الماسکندریة .
- ٢ - لھلی رئيس مجلس الوزراء، تنفيذ أمرنا هذا ما

مدى قصر المدة في ٢١ يوليه ١٩٥٢ (١٣٧١).

فاروة

هراسيم بقوانين

هرسوم بقانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٥٢

بنظام كلية أركان الحرب الملكية
فجنب فاروق الأول ملك مصر والسودان
بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور، ونظرًا إلى حالة الضرورة
وبناءً على ما عرضه ملينا وزير الحرب والبحرية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء .

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - ينقوم كلية أركان الحرب الملكية بأعداد ضباط في الكفاية الفنية العلمية والعملية لشغل وظائف القيادة وأركان الحرب في رياضات الجيش والأسلحة والشكيلات والوحدات المختلفة وذلك خطياً للعلوم والفنون العسكرية .

مادة ٢ - تعيين الكلية وزارة الحرب والبحرية وتقديم على إدارة مديرها كيد المعلمين ويحمل مملمه عند خياباته .

ديوان حلالة الملك

فمعطف حضرة صاحب الجلالة هولانا الملك المعظم فأنعم :
في ١٥ شوال سنة ١٣٧١ (٧ يوليه سنة ١٩٥٢)
في الوشاح الأكبر من نشان النبل
لھلی :

شادة مسيو جيلاليرو أ. سيروف ، الوزير المفوض للأرجنتين
في مصر سابقاً .

فمعطف حضرة صاحب الجلالة هولانا الملك المعظم فأنعم :
في ٩ شوال سنة ١٣٧١ (أول يوليه سنة ١٩٥٢)
في درجة اليكوية من الدرجة الثانية
لھلی :

صاحب العزة نجيب فريد عبد الله بك ، مفتش الرى من الدرجة الثانية
بوزارة الأشغال العمومية سابقاً .

فضصل حضرة صاحب الجلالة هولانا الملك المعظم فاذن :

لھلی :

حضره محمد أحمد توفيق هنواندى ، القنصل العام لمصر في نيويورك ،
في قبول وحل :

فشنان الاستحقاق المدني من طبقه كومندور ، الذى منحه في هذا العام
من الحكومة الإسبانية .

المراسلة

أمر ملكي رقم ٦ لسنة ١٩٥٢

بتعدیل الفقرة الأولى من المادة الثانية من نظام مؤسسة
مدينة فاروق الأول للبيوت الإسلامية

فجنب فاروق الأول ملك مصر والسودان

بعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٢ بإنشاء مؤسسة
مدينة فاروق الأول للبيوت الإسلامية ، وعلى النظام المرافق له :

أمر نابا هو آت :

١ - فستبدل بالفقرة الأولى من المادة الثانية من نظام
مؤسسة مدينة فاروق الأول للبيوت الإسلامية عباره "وزير الأوقاف رئيساً"

٢ - لھل ناظر خاصتنا تنفيذ أمرنا هذا ما

مدى قصر المدة في ١٦ شوال سنة ١٣٧١ (٨ يوليه سنة ١٩٥٢)

فاردة